

قانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٩٠

بفتح اعتداد إضافي بموازنة الهيئة العامة للسلع التموينية
عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتداد إضافي بموازنة الهيئة العامة للسلع التموينية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٥١٤٣٢٧٨٥٩ جنيها (فقط وقدهه خمسة وأربعة عشر مليونا وثلاثمائة وسبعين وعشرون ألفا وثمانمائة وتسعة وخمسون جنيها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتدادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٥١٤٣٢٧٨٥٩ جنيها (فقط وقدهه خمسة وأربعة عشر مليونا وثلاثمائة وسبعين وعشرون ألفا وثمانمائة وتسعة وخمسون جنيها لا غير) موزعا على البابين التاليين :

(أ) الباب الأول : الأجور بمبلغ ١٨٨٤٧٩ جنيها .

(ب) الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٥١٤١٣٩٣٨٠ جنيها

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتدادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية (عجز مرحل) عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٥١٤٣٢٧٨٥٩ جنيها (فقط وقدره خمسة وأربعة عشر مليونا وثلاثمائة وسبعين وعشرون ألفا وثمانمائة وتسعة وخمسون جنيها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره.

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسني مبارك